

حكم أخذ الموظف قرضا من الشركة قدره خمسين ألفا على أن يعيده سبعين ألفا لكن بأقساط ثابتة (36721)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة هل يجوز اخذ قرض داخلي من الشركة الوطنية التي يشتغل فيها وقيمة القرض خمسين الف دينار على ان يتم اقتطاع مبلغ سبعين الف من الراتب الشهري - 00:00:00

انا خمسة عشر سنة ويكون القسط فيه ثابت وغير متغير اذا كان في فرق يقول هل ان على ان ندفع لكم مقابل خمسين سبعين. اه نعم في مقابل خمسين سبعين. لا هذا صلح - 00:00:22 -

رئيس الوزراء بفائدة لا اخذ ولا معطى لا يفترض بفائدة ولا ولا يعطي فائدة جعل الله اكل الربا وموكله صورة معاملة وشهادة فيها انك ستعطي الشركة زيادة عشرين الف على الخمسين - 00:00:52 -

نعم - 00:01:21